



قرار المجلس التنفيذي رقم (44) لسنة 2025م

بشأن

نقل مدير لهيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،

والقانون رقم (1) لسنة 2022م بشأن إعادة تنظيم هيئة تطوير معايير العمل في إمارة الشارقة،
والمرسوم بقانون رقم (2) لسنة 2025م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة ولائحته التنفيذية،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (20) لسنة 2018م بشأن نقل وتعيين مدير لهيئة الوقاية والسلامة في إمارة الشارقة،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

يُنقل سعادة الشيخ/ سيف محمد سيف محمد مطر القاسمي - مدير هيئة الوقاية والسلامة إلى هيئة تطوير
معايير العمل بنفس درجته الوظيفية ويعين مديراً لها.

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 17 ربيع الأول 1447هـ

الموافق: 09 سبتمبر 2025م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة